

قولاً رفقاً ففداً ولم علي يقض يسأله بمدين من بعد
وكل من يقض يتمدوسون وافظ وقال لعبد الرحمن بن عوف
وقد ترقع اقران له بشاة رزاقها البخاري والامير في الخبر
للندب فيما عدا عن ارضه من سائر الولايم واقامها لثمن
بماة وبقوه طاقته عليه ولا اذ اقل الكال شاة لقول النبي
وياي سيج اول من الطعام جار **والاجابة لغرض** يقض
معتمرا او واسكانا والمراة الاجابة لوكية القبول
عن ولقوه **سنة** لغرض الصالحين اذ اعي احكام الاله
فاليا فواظفهم على شر الطعام طعام الولاية نفي لما افاد
وتلك الفقرة من الرجاء لعموم فقده حصوله وترويه
قالوا والمراة لوكية الغرض لانها المعروفة عند من جعل شر
اي ذوة اذ اعي احكامها فليجبت عزها كان او غيره على
الهدى في ولايها لئلا يفسد في اذ جماعة بظاهرة وذكر حكم
ولم يغير الغرض من زيارته وانما اخذ لا يانده او نفس **سنة**
فيما سئل عن **وعدوه** فيمنع ذلك الايمان مع انفسه لان
لا يتقوا الولاية بغيره من نفسه لئلا يدعى كمن سخط
لذون سبها في دعوة مسلم **وعنه** للديعة بان لا يخطبها
اغنيا ولا غيره هم لا يعبد في كسبه بغيره او غيرها او اهل
حرفه فان كانوا كهم اغنيا لغير شر الطهارة فان كان لا يخطب
منفسه من الخصم **وان يدعى** **مستأ** نفسه او يما يله
جلافة ما اوفال **الحد** من شاة **وهو** **وان** يشقة **المعروف** في
الاول فلو اولى ثلاثة ايام فالذي لم يخطب الايمان في الارض
وتسب **لما** اكي للفرس وعرضه في الثاني كني ذون
في الاقل **بغير** **الفرس** **بغير** **لده** فيما بعد في اية او في
انفسه لا يخطب وسبها في الولاية في الاقل او في
معروف في الشاة ربا **وهو** **وان** **لا يدعوه** **لغيره** **فان**
كطبع في جاهه فان دعاة لسبب من ذلك لفرق الولاية الاطباء ان

هذا الحديث في الصحيحين
في صحيح البخاري
في صحيح مسلم
في سنن الترمذي
في سنن ابن ماجه
في سنن ابوداود
في سنن النسائي
في سنن البيهقي
في سنن الحاكم
في سنن العسقلاني
في سنن المنذيري
في سنن ابن عساق
في سنن ابن خزيمة
في سنن ابن حبان
في سنن ابن يونس
في سنن ابن ماجة
في سنن ابن سعد
في سنن ابن شاذان
في سنن ابن عدي
في سنن ابن فضال
في سنن ابن عثيمين
في سنن ابن كثير
في سنن ابن قتيبة
في سنن ابن عساق
في سنن ابن خزيمة
في سنن ابن حبان
في سنن ابن يونس
في سنن ابن ماجة
في سنن ابن سعد
في سنن ابن شاذان
في سنن ابن عدي
في سنن ابن فضال

بغير

النكاح وكتبه المصنف في كتاب النكاح والافان له
في النكاح اذ ان له في صفة مؤنه من كسبه الحادث **بعد** **وجوب**
دفعه وهو في شهر المتوفىة بطول وفرضه حتى وفي سر غيرهما
الحال بالنكاح والوجوب بالحوال وفي غير الشهر بالتمام كالمعنى
في حله بخلاف كسبه قبله لعمد الموجب مع ان الاذن كسبه
ينشأ وله وفاقضه حيثما اعترف فيه كسبه الحادث بعد
الاذن فيه وان لم يوجد المادون منه وهو الضمان لان الضمان
ثم ثابت حالة الاذن بخلافه هنا وفي غيره بذلك اولى من
قوله بعد النكاح **وقال** **الخاف** **اذن** **له** **فيما** **جار** **او** **اس** **سال**
لان ذلك بين لزمه بعد ما دون فيه كمن القارة سوا
احصل قبل وجوب القارة لزمه ان لم يكن مكشفا ولا
ناذرا له ففما في **سنة** فقط **كز** **ليدعي** **بمقتضى** **له** **ومر** **وجوب**
بوطي **سنة** **بوضي** **ما** **لكة** **امر** **ها** **في** **نكاح** **فا** **سدم** **با** **اذن** **له** **في** **سنة**
سنة **فا** **تم** **ما** **يكون** **ان** **في** **سنة** **كالقرض** **للزوم** **ذلك** **بوضي**
سنة **وفولي** **اللا** **يدعي** **علي** **بمقتضى** **بوضي** **ما** **لكة** **امر** **ها** **في**
باذن فيه من زيارته وخرج بالقياس الثاني للكرهية والائمة
والصفرية والحنونية والامة والجمهورية نسبه فينبغي الحد
فيها بقرينة وبالثلث ما لو اذن له سببه في نكاح فاسد
فينبغي كسبه ومالك تجارته كما لو كان باذنه نكاحا صحيحا
بغيره فاسد وظاهر ان ضي سبب الامة كسبه ما لكه امرها **عليه**
تخليته **حضر** **عليه** **اقصر** **اصل** **سفر** **الايام** **من** **وقت** **القادة**
لتمتع **لان** **سلكه** **ويستغدره** **فان** **ان** **تخلها** **ما** **يجي** **المهر** **والثوية**
والاخلاء **كسبها** **او** **دفع** **اذن** **ان** **يصادق** **احد** **من** **سنة**
علم التخليته لتماثل اللزوم فلما آمن ان اذنه له في النكاح
اذن له في صرف مؤنه من كسبه فاذا اذنه طولها في سببها
المواكفة في سنة الا في جهتها واولى فان لا روالا فل
كما في **سنة** **الباقي** **باقل** **الامور** **من** **في** **سنة** **واصل** **الباقي**

هذا الحديث في الصحيحين
في صحيح البخاري
في صحيح مسلم
في سنن الترمذي
في سنن ابن ماجه
في سنن ابوداود
في سنن النسائي
في سنن البيهقي
في سنن الحاكم
في سنن العسقلاني
في سنن المنذيري
في سنن ابن عساق
في سنن ابن خزيمة
في سنن ابن حبان
في سنن ابن يونس
في سنن ابن ماجة
في سنن ابن سعد
في سنن ابن شاذان
في سنن ابن عدي
في سنن ابن فضال
في سنن ابن عثيمين
في سنن ابن كثير
في سنن ابن قتيبة
في سنن ابن عساق
في سنن ابن خزيمة
في سنن ابن حبان
في سنن ابن يونس
في سنن ابن ماجة
في سنن ابن سعد
في سنن ابن شاذان
في سنن ابن عدي
في سنن ابن فضال